



الغرفة التجارية الصناعية
للمنطقة الشرقية

المملكة العربية السعودية
ومنظمة التجارة العالمية

المملكة العربية السعودية ومنظمة التجارة العالمية

قراءة أولية لالتزامات المملكة
تجاه منظمة التجارة العالمية وتأثيرها
على القطاع الخاص السعودي

إعداد

طارق الزهد

مستشار شؤون منظمة التجارة العالمية

إشراف

عبدالله بن مسفر القحطاني

مساعد الأمين العام للشؤون الاقتصادية

ذو الحجة ١٤٢٦ هـ

ثقافة التجارة العالمية

يأتي كتيب «قراءة أولية للالتزامات المملكة تجاه منظمة التجارة العالمية وتأثيرها على القطاع الخاص السعودي» باعتباره إضافة جديدة، ضمن الخدمات التي تحرص الغرفة على تقديمها لمنتسبيها في قطاع الأعمال على اختلاف فئاتهم وأحجام منشأتهم. هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى، فإن هذا الكتيب يأتي باعتباره إسهاماً جديداً من الغرفة في نشر ما يمكن أن نسميه «ثقافة التجارة العالمية» أو «ثقافة السوق العالمية الواحدة» بين منتسبيها، والإسهام في التوعية بتحديات ومتطلبات المرحلة القادمة في ضوء انضمام المملكة إلى منظمة التجارة العالمية.

إنها حقيقة فاعالم يتجه إلى أن يصبح «سوقاً واحدة» تماماً كما أصبح بحكم تطورات الثورة المعلوماتية وتقنيات الاتصال الجماهيري والشخصي «قرية واحدة». وفضلاً عن أنه يقدم محاولة استشرافية لتحولات التجارة الدولية، في ضوء اتفاقيات منظمة التجارة العالمية وقواعدها وشروطها، فإن الكتيب يستعرض مراحل مهمة من جهود المملكة العربية السعودية للانضمام إلى المنظمة، والمفاوضات التي قطعتها المملكة وصولاً إلى قبولها كعضو كامل فيها، والأداء الذي قام به فريق المفاوضات مع أطراف عدة في المنظمة حتى يتحقق هذا الهدف.

ورغم أن انضمام المملكة لمنظمة التجارة العالمية سوف تتمخض عنه التزامات عدة على مختلف القطاعات الاقتصادية الرئيسية في المملكة، كما ستكون له آثار عديدة بالنسبة للقطاع الخاص السعودي. وإن تفاوتت الآثار على القطاعات الاقتصادية المختلفة، إلا أن عضوية المملكة بالمنظمة سوف تفتح آفاقاً جديدة أمام الصادرات السعودية من السلع والخدمات، كما تساعد الاقتصاد السعودي على اتباع آليات وسياسات وإجراءات تعطيه الكثير من المرونة وحرية الحركة في مواجهة الكثير من تغيرات السوق الدولية، إزاء اشتداد حدة المنافسة مع الشركات والسلع والخدمات الأجنبية.

التحديات التي يفرضها انضمام المملكة إلى المنظمة عديدة، خصوصاً تلك التي ستواجهها الصناعات السعودية، الأمر الذي يفرض على القطاع الخاص السعودي أن يدرس نصوص الاتفاقيات، وأن يعرف بدقة حقوقه وواجباته، وأن يعرف بدقة أيضاً التزامات المملكة واستحقاقاتها من خلال نصوص هذه الاتفاقيات.

المعرفة، والفهم، والإدراك شروط ضرورية لأي «فعل» لذلك جاء هذا الكتاب ليساعد القطاع الخاص على امتلاك هذه الشروط.

عبد الرحمن راشد الراشد

رئيس مجلس الإدارة

تقديم

إيماناً من الغرفة بأهمية توعية رجال الأعمال بالقضايا التجارية والاقتصادية وبما يخدم المصلحة الوطنية ومصالحهم التجارية، فقد أنشأت الغرفة وحدة متخصصة بشؤون منظمة التجارة العالمية منذ أكثر من خمسة أعوام وأصدرت العديد من الكتب المتخصصة حول المنظمة من أجل تهيئة القطاع الخاص وتوعيته باتفاقيات منظمة التجارة العالمية.

وحيث أن مستقبل القطاع الخاص يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالتطورات التجارية الدولية، وأهمها انضمام المملكة لمنظمة التجارة العالمية في ١١ ديسمبر ٢٠٠٥م والذي يعتبر من أهم التحديات التي تواجه القطاع الخاص خلال المرحلة القادمة، فقد ارتأت الغرفة إصدار كتيب يسلط الضوء على أهم التزامات المملكة تجاه منظمة التجارة العالمية التي وردت في تقرير فريق العمل المعني بانضمام المملكة للمنظمة لأن هذه الالتزامات تشكل الركن الأساسي في آلية تعامل المملكة مع المنظمة في المستقبل.

ويقدم الكتيب قراءة أولية للالتزامات المملكة تجاه المنظمة ويبحث في تأثير تلك الالتزامات على القطاع الخاص السعودي، وفي السياق نفسه ستقوم الغرفة بإصدار كتيبات تفصيلية أخرى في المستقبل حول تأثير الانضمام على القطاع الخاص في القطاعات الاقتصادية المختلفة والتي ضمن خططها التوعوية في هذا المجال وستشتمل على تنظيم إصدار كتيبات وتنظيم محاضرات وندوات وكلها تبحث في تأثير انضمام المملكة على القطاع الخاص السعودي.

آملين أن يسهم هذا الإصدار في خدمة رجال الأعمال، ويساعدهم على التعامل بفعالية مع منظمة التجارة العالمية، ويساعدهم على مواجهة التحديات المصاحبة لعملية الانضمام للمنظمة الدولية في المستقبل.

والله الموفق،،،

الأمين العام

عبد العزيز بن خالد العياف



تمهيد

يعتبر توقيع المملكة مع الولايات المتحدة الأمريكية اتفاقية ثنائية خاصة بالنفاز للأسواق في السلع والخدمات من أهم الأحداث الاقتصادية خلال السنوات العشر الأخيرة، حيث أسهمت هذه الاتفاقية وبشكل جدي في انضمام المملكة لمنظمة التجارة العالمية، حيث تبع هذه الاتفاقية تصديق المجلس العام للمنظمة بتاريخ ١١/١١/٢٠٠٥م على بروتوكول انضمام المملكة لمنظمة التجارة العالمية وحصولها على العضوية الكاملة بتاريخ ١١/١٢/٢٠٠٥م، وحضورها كعضو رسمي خلال مؤتمر المنظمة السادس والذي عقد في هونغ كونغ خلال الفترة من ١٣ إلى ١٨ ديسمبر ٢٠٠٥م. وكانت المملكة قد وقعت ٢٨ اتفاقية ثنائية مع الدول الأعضاء في فريق العمل المكلف ببحث انضمامها لمنظمة التجارة العالمية، وبهذا استكملت المملكة المفاوضات الثنائية والمفاوضات متعددة الأطراف التي تعنى بمدى توافق أنظمة المملكة التجارية مع اتفاقيات منظمة التجارة العالمية وهي مرحلة أخرى من مراحل الانضمام للمنظمة الدولية.

وفي هذا الكتيب نقدم قراءة أولية للالتزامات المملكة تجاه منظمة التجارة العالمية وتأثيراتها على القطاعات الاقتصادية المختلفة والدور المطلوب من القطاع الخاص السعودي في مواجهة هذه الالتزامات.

وشرح التزامات المملكة تجاه منظمة التجارة العالمية يتطلب معرفة بعض الحقائق الهامة والتي ترتبط بعملية الانضمام، لذا فمن الضروري الحديث عن ماهية المنظمة، ومن ثم جهود المملكة التي بذلت خلال السنوات العشرة الأخيرة من أجل الانضمام للمنظمة، وكذلك آليات الانضمام والالتزامات المطلوبة من المملكة عند الانضمام، ومن ثم نقوم بتحليل تأثير هذه الالتزامات على القطاع الخاص السعودي.

ما هي منظمة التجارة العالمية؟

يعتبر تأسيس منظمة التجارة العالمية في عام ١٩٩٥م «الابن الشرعي للجات» من أهم الأحداث التي شهدتها عقد التسعينيات، حيث إن إنشاء هذه المنظمة جعل الانفتاح الاقتصادي يشكل حجر الزاوية في رسم السياسات التجارية الدولية، كما أسهم وبشكل فاعل في إرساء قواعد التجارة العالمية، والتي وضعت خطوطها العريضة منذ أكثر من خمسين عاماً ضمن ما يعرف باتفاقية الجات.

وقد تطور النظام التجاري العالمي من خلال عقد جولات عديدة من المفاوضات التجارية والتي تمت تحت إطار اتفاقية الجات. وكانت آخر هذه الجولات جولة الأوروغواي (١٩٨٦/١٩٩٣م) والتي تمخض عنها إنشاء منظمة التجارة العالمية (World Trade Organization - WTO).

ولم تتوقف المفاوضات التجارية بانتهاء جولة الأوروغواي، حيث إن بعض هذه المفاوضات استمر وأدى إلى نتائج موفقة في تحرير قطاعات تجارية مهمة مثل قطاع الاتصالات وقطاع الخدمات المالية وقطاع تكنولوجيا المعلومات. وفي منتصف عام ١٩٩٨م تم اتفاق الدول الأعضاء في المنظمة على دراسة القضايا المتعلقة بالتجارة الإلكترونية (Electronic Commerce) والتي تعتبر في الوقت الحاضر من أهم التحديات التي تواجه منظمة التجارة العالمية.

وتتمحور مهام منظمة التجارة العالمية (WTO) في إدارة وتنفيذ الاتفاقيات متعددة الأطراف، وأنها تعتبر منتدى عالمياً للمفاوضات التجارية، كما أنها تعمل على تنفيذ نتائج المفاوضات التجارية التي ستتم في المستقبل، كذلك تسهم في تسوية النزاعات التجارية وتعمل على مراجعة السياسات التجارية للدول الأعضاء.

وهيكل منظمة التجارة العالمية يتألف من مستويات إدارية متعددة ويعتبر المؤتمر الوزاري أعلى هذه المستويات، ويعقد مرة واحدة كل سنتين، وهو المصدر الرئيس لاتخاذ القرارات في المنظمة. يليه المجلس العام (General council) والذي ينبثق عنه ثلاثة مجالس هي: مجلس تجارة السلع، ومجلس تجارة الخدمات، ومجلس حقوق الملكية الفكرية المرتبطة بالتجارة.

ماذا تعني العضوية في منظمة التجارة العالمية؟

وفقاً للمادة الثانية عشرة من اتفاقية منظمة التجارة العالمية تستطيع أية دولة أو إقليم جمركي يتمتع بالاستقلال في تنفيذ سياسته التجارية أن ينضم إلى منظمة التجارة العالمية بناءً على الشروط التي يتفق عليها مع أعضاء المنظمة. ويبلغ أعضاء منظمة التجارة العالمية ١٤٩ بانضمام المملكة للمنظمة، ومن أهم مراحل الانضمام ما يلي:-

- في المرحلة الأولى يطلب من الحكومة التي ترغب في الانضمام تقديم مذكرة إلى منظمة التجارة العالمية.

- مرحلة تشكيل فريق العمل الخاص بانضمام الدولة المعنية.

- مرحلة المفاوضات الثنائية ومتعددة الأطراف على نفاذ السلع والخدمات وحول برامج الدعم.

- الالتزام بتطبيق أنظمة تجارية تتوافق مع اتفاقيات منظمة التجارة العالمية.

- الالتزام بتطبيق قوانين وأنظمة خاصة بحماية حقوق الملكية الفكرية الواردة في اتفاقية الجوانب المرتبطة بتجارة حقوق الملكية الفكرية (TRIPS).

- تقديم مداوات فريق العمل في تقرير بروتوكول الانضمام.

- تقوم الدولة بإبلاغ المنظمة باكمال المصادقة على بروتوكول الانضمام على الصعيد الوطني وبعد ثلاثين يوماً من تاريخ إبلاغ المنظمة بذلك تتمتع الدولة بالعضوية الكاملة في المنظمة.

جهود المملكة للانضمام لمنظمة التجارة العالمية

توجت جهود المملكة للانضمام لمنظمة التجارة العالمية بتصديق المجلس العام للمنظمة بتاريخ ٢٠٠٥/١١/١١م على بروتوكول الانضمام، وحصولها على العضوية الكاملة بتاريخ ٢٠٠٥/١٢/١١م. وكان ذلك قد تحقق بعد توقيع المملكة اتفاقية ثنائية مع الولايات المتحدة الأمريكية بتاريخ ٢٠٠٥/٩/٩م ليصبح مجموع الاتفاقيات الثنائية التي وقعتها المملكة مع الدول الأعضاء في فريق العمل المكلف ببحث انضمام المملكة لمنظمة التجارة العالمية ٢٨ اتفاقية.

وقد أعطى مجلس الوزراء في المملكة فريق العمل المكلف ببحث الانضمام مساحة للتفاوض، هذه المساحة توصي بها اللجنة الوزارية برئاسة صاحب السمو الملكي الأمير

- عقد فريق العمل المعني بانضمام المملكة إلى المنظمة اجتماعاً في ٢ يونيو عام ٢٠٠٤.
- تم التوقيع على اتفاقية ثنائية مع الولايات المتحدة بتاريخ ٩/٩/٢٠٠٥.
- تم التوقيع على بروتوكول انضمام المملكة لمنظمة التجارة العالمية بتاريخ ١١/١١/٢٠٠٥.
- أصبحت المملكة عضواً في منظمة التجارة العالمية بتاريخ ١١/١٢/٢٠٠٥.

تأثير انضمام المملكة لمنظمة التجارة العالمية على القطاع الخاص السعودي:

قراءة أولية

يعتبر التوقيع على بروتوكول الانضمام بمثابة الخطوة النهائية للانضمام لمنظمة التجارة العالمية والذي بموجبه قدمت المملكة العديد من الالتزامات والتي سوف تؤثر على قطاعات مختلفة في الاقتصاد السعودي. ويمكن تقسيم هذه التأثيرات على النحو التالي:

أولاً- تأثير الاتفاقية على استيراد السلع الصناعية:-

بموجب المادة الثانية من اتفاقية الجات ١٩٩٤ تلتزم المملكة بتقديم جدول التزامات بشأن التخفيضات الجمركية على الواردات، وسوف يطبق هذا الربط الجمركي على هذه السلع الصناعية على كل الدول الأعضاء في المنظمة دون تمييز. لذا فإن الشركات الأجنبية سوف تستفيد من التخفيضات الجمركية على السلع الصناعية، ويلاحظ من خلال قراءة الالتزامات أن التخفيضات الجمركية سوف تمتد لعشر سنوات.

وسوف تؤثر التخفيضات الجمركية على المجموعات السلعية المختلفة من ناحية زيادة واردات تلك المجموعات التي يتم تخفيض تعريفاتها الجمركية، وبذلك سوف تتأثر الصناعات المحلية التي تتعرض لمنافسة الواردات من السلع الأجنبية والتي سوف تزداد بعد انضمام المملكة للمنظمة.

لكننا نؤكد في نفس الوقت أن عملية تنفيذ الالتزامات سوف تتم تدريجياً مما يعني أن تأثير الانضمام سوف يكون تدريجياً. فبعد عشر سنوات من الانضمام سوف يكون الربط الجمركي على السلع المستوردة للمملكة حوالي ٥, ١٠٪. كما أن حوالي ١١٪ من المستوردات من السلع الصناعية المستوردة سوف تصبح التعريفات الجمركية عليها صفراً. وقد احتفظت المملكة بحقوقها في حماية بعض السلع الصناعية الحساسة مثل الحديد والفولاذ والأخشاب،

حيث أبقى التعريف الجمركي على هذه السلع مرتفعة. وفي ذات السياق فإن المملكة سوف تقوم بتخفيض التعريف الجمركي على معظم السلع المستوردة (٩٢٪ من السلع المستوردة) عند الانضمام للمنظمة فيما سوف تقوم بتخفيض التعريف الجمركي على باقي السلع خلال الأعوام ٢٠٠٨ و ٢٠١٠ ويحد أقصى ٢٠١٥ م.

وفيما يلي ملخص بالتزامات المملكة على الواردات من السلع الصناعية:

- التزمت المملكة بربط معظم السلع جمركياً عند الانضمام، غير أنها التزمت بتخفيض تدريجي للتعريف الجمركي على بعض السلع لفترة تمتد لخمس سنوات من تاريخ الانضمام للمنظمة. وكان معدل الربط الجمركي على السلع الصناعية حوالي ١٠,٥٪.
- سوف تتم إزالة الرسوم الجمركية على الحاسبات الإلكترونية، ومنتجات تقنية المعلومات في مطلع عام ٢٠٠٨.
- إزالة الرسوم الجمركية على المنتجات التي تغطيها اتفاقية المنظمة بشأن الطيران المدني بتاريخ الانضمام.
- تطبيق اتفاقية المنظمة بشأن تصنيف المنتجات الكيماوية وربطها جمركياً بشكل نهائي مطلع عام ٢٠١٠.

ثانياً- تأثير الاتفاقية على الصادرات من السلع الصناعية السعودية:-

تفتح الاتفاقية المجال واسعاً أمام السلع الصناعية السعودية للمنافسة في الأسواق العالمية، حيث إن قوانين وأنظمة منظمة التجارة العالمية سوف تطبق على الصادرات السعودية عند دخول تلك السلع لأسواق الدول الأعضاء بالمنظمة وهذه القوانين والأنظمة تكفل حقوق المصدرين السعوديين، ومن ضمن هذه الحقوق إزالة كافة المعوقات التجارية غير الجمركية التي تفرضها بعض الدول على الصادرات السعودية مثل الضرائب التي يمكن أن تفرض على الصادرات السعودية أو أية إجراءات مشابهة مثل رسوم مكافحة الإغراق أو تحديد كمية الصادرات السعودية وإخضاعها لنظام الحصص أو وضع شروط معينة وعراقيل أمام الصادرات السعودية في تلك الدول.

ويستطيع المصدرون السعوديون بحث هذه العوائق التجارية ومدى توافقها مع أنظمة وقواعد منظمة التجارة العالمية وتوظيف حقوقهم التي تكفلها تلك الأنظمة في سبيل زيادة

الصادرات السعودية للأسواق العالمية. علماً بأن تقليص العوائق التجارية غير الجمركية أمام الصادرات السعودية سوف يزيد من قدرتها على المنافسة في الأسواق الخارجية، حيث يتوقع زيادة الصادرات البتروكيمياوية والتي كانت تعاني بعض الصعوبات للوصول لأسواق بعض الدول بسبب هذا النوع من العوائق.

كما تزداد قدرة الصادرات السعودية على النفاذ للأسواق الخارجية بسبب الاستفادة من قواعد منظمة التجارة الأساسية وأهمها مبدأ الدولة الأولى بالرعاية، حيث إن الدول الأعضاء بالمنظمة كانت قد قدمت مبادرات بشأن تخفيض التعريفات الجمركية حول بعض المجموعات السلعية مثل تقنية المعلومات، واتفقت وفق اتفاقية قواعد المنشأ على تصنيف بعض المنتجات الصيدلانية والكيمياوية والتي ستفتح الباب واسعاً أمام المصدرين السعوديين الذين ينتجون سلعاً ذات جودة ومواصفات عالمية وقادرة على المنافسة في الأسواق العالمية، حيث سيحصل هؤلاء على معاملة عادلة تتمثل في إتاحة الفرصة لهم للمنافسة في ظل تعريف جمركية غير تمييزية تطبق عليهم وعلى منافسيهم الأجانب داخل الدول الأعضاء.

ثالثاً- تأثير الاتفاقية على سياسات تجارية ذات تأثير على القطاع الصناعي ولها تأثير على التجارة الدولية (تسعيرة الغاز المسال):-

أثيرت تسعيرة الغاز عندما عقدت المملكة مفاوضات ثنائية مع الاتحاد الأوروبي وأشار الاتحاد في تلك المفاوضات إلى أن تسعيرة الغاز هي دعم للصناعة السعودية، حيث إن الغاز يعتبر أحد موارد الإنتاج وبالتالي فإن تسعيره لصالح الصناعة يعتبر نوعاً من الدعم المحظور، وقد تركزت المفاوضات خلال السنوات الأخيرة التي سبقت الانضمام حول هذا الموضوع وكان يمكن أن يشكل عقبة رئيسية أمام انضمام المملكة لمنظمة التجارة العالمية، ولكن ضمن الصيغة النهائية للانضمام قبل الاتحاد الأوروبي التزام المملكة بأن تكون تسعيرة الغاز ضمن المعايير التجارية العادية وأن تأخذ في الحسبان التكلفة وربح معقول.

ولكن النجاح الذي تحقق للمملكة بهذا الشأن، لا يمنع من إثارة هذه القضية من جديد في المستقبل على اعتبار أن أية سياسة تمس الصادرات قابلة من الناحية النظرية للتقاضي وعلى الطرف المتضرر إثبات ضرره وإثبات أن هذه السياسة تمثل دعماً وفق مفهوم الدعم الوارد في اتفاقية الدعم.

وإذا ادعى الاتحاد الأوروبي أو غيره من الدول الأعضاء بالمنظمة أن بعض الشركات

السعودية تستفيد من هذه التسعيرة باعتبار ذلك دعماً محظوراً، فعلى تلك الدولة عبء الإثبات لهذا الطرح، ومن هذا المنطلق لابد من توعية الشركات الصناعية بالمملكة باتفاقية الدعم وكيفية التعامل معها في حال تعرضت لقضايا دعم من الدول الأخرى من أجل الحفاظ على حقوقها التي كفلتها لها اتفاقية منظمة التجارة العالمية بشأن الدعم «اتفاقية الدعم والرسوم التعويضية».

رابعاً - تأثير الاتفاقية على الواردات من السلع الزراعية السعودية:-

التزمت المملكة بموجب اتفاقيتها مع المنظمة (بروتوكول انضمام المملكة لمنظمة التجارة العالمية) في مجال السلع الزراعية بتخفيض التعريفات الجمركية على الواردات من السلع الزراعية، وفي هذا الخصوص التزمت المملكة بما يلي:

• تخفيض التعريفات الجمركية على السلع الزراعية خلال فترة تمتد لخمس سنوات وبمعدل يصل إلى ٤, ١٢٪.

• أهم المنتجات التي ستحظى بتقليص التعريفات الجمركية هي: الحبوب، الأرز، الشعير، زيت الحبوب، فول الصويا، اللوز، التفاح، الزبيب، الجبن، رقائق البطاطا، البطاطا المجمدة، منتجات الأفران، ومواد غذائية معالجة أخرى.

• إزالة الحظر المفروض على الواردات من الطيور الحية.

• إزالة الحظر على الواردات التي بقي على انتهائها أقل من نصف المدة لتاريخ الانتهاء.

• قبول المملكة بفحوصات الجهات الرسمية للدول الأجنبية للواردات من الدواجن.

• التزام المملكة بتطبيق اتفاقية الصحة والصحة النباتية. وقد التزمت المملكة في سبيل تطبيقها لهذه الاتفاقية بما يلي:-

- تطبيق الأسس العلمية لمعايير الصحة والصحة النباتية على كافة المنتجات الزراعية، ومن ضمنها الحبوب، اللحوم، الفواكه، والخضراوات.

- إلغاء الحظر المفروض على استيراد لحوم الأبقار ومنتجات اللحوم الأخرى المتأتية من حيوانات تم تزويدها بهرمونات النمو.

- الموافقة على أن يكون الحد الأقصى من مخلفات الهرمونات الصناعية في منتجات الحيوان متطابقة مع المقاييس الدولية.

- الالتزام بالاعتراف بالشهادة التي يقدمها المنتج أو المصنّع التي تغطي مستلزمات

- إضافية لا علاقة لها بسلامة المواد الغذائية أو صحة الحيوان.
- ألغت المملكة منع استيراد الطيور الحية (الدجاج بعمر يوم واحد)
 - إلغاء القيود المفروضة على فترة التخزين، حيث ستقبل التواريخ التي يضعها المصنع على علب المواد الغذائية، وهو معيار معترف به دولياً، باستثناء المواد الغذائية السريعة التلف، وأغذية الأطفال.
 - إلغاء حظر استيراد المنتجات الغذائية التي يقل عمرها عن نصف المدة المتبقية لانتهاء صلاحية استخدامها.
- وقد حصلت المملكة على استثناءات وأعدت قوائم بخصوص ما يلي:-
- قائمة السلع التي يحتاج استيرادها إلى تراخيص مسبقة.
 - قائمة بمواصفات وشروط استيراد المنتجات الزراعية مثل بذور الإنبات.
 - قائمة السلع الممنوع تصديرها وأخرى بالسلع التي يحتاج تصديرها إلى موافقات مسبقة.
- وقد قدمت المملكة ١٥ التزاماً يخص الزراعة من أصل ٥٩ التزاماً (أي ٢٥ من مجموع الالتزامات التي قدمتها) وقامت بربط ١٣٢٠ سلعة زراعية بما فيها الأسماك من إجمالي ٧٥٥٩ سلعة (أي ١٧,٥٪ من مجموع السلع التي قامت المملكة بتثبيت أو ربط تعريفاتها الجمركية).
- ويمكن تلخيص التزامات المملكة في مجال الواردات الزراعية بما يلي:-
- وضع رسوم حمائية مناسبة على السلع الزراعية الحساسة.
 - حوالي ٨٩ سلعة من إجمالي السلع الزراعية تزيد تعريفاتها الجمركية المثبتة أو المربوطة على التعريفات الجمركية المطبقة حالياً.
 - عدم وضع تعريفات جمركية على ٦١ سلعة محرمة (منعت دخول ٦١ سلعة محرمة حتى بعد الانضمام لمنظمة التجارة العالمية).
 - تثبيت التعريفات الجمركية عند الرقم صفر على ٣ سلع فقط علماً بأن المملكة تطبق حالياً تعريفات جمركية مقدارها صفر على ٢٢٣ سلعة زراعية.
 - تثبيت التعريفات الجمركية على ٤٩ سلعة فقط عند الرقم ٥٪ بينما تطبق حالياً تعريفات جمركية مقدارها ٥٪ على ٧١٩ سلعة زراعية.

- حماية الدواجن وبيض المائدة (١٣ سلعة) حيث وضعت على هذه السلع تعريفات جمركية حمائية مناسبة تتراوح ما بين ٢٠ و ٢٥٪ أو رسم نوعي.
- يبلغ عدد السلع التي ستخضع تعريفاتها الجمركية للتخفيض الفوري ٦٢ سلعة زراعية.
- منح بعض الدول الأعضاء بالمنظمة حق المفاوضات الأول (الدولة العضو بالمنظمة والتي لها الحق بالتفاوض مع المملكة بشأن سلعة معينة في المستقبل) لعدد ٦٣٧ سلعة زراعية تمثل ٤٨,٣٪ من إجمالي السلع الزراعية بما فيها الأسماك.
- تخفيض الرسوم الجمركية مرحلياً على ٢١ سلعة زراعية حتى عام ٢٠٠٨م.
- تخفيض الرسوم الجمركية مرحلياً على ٢٥ سلعة زراعية حتى عام ٢٠١٠م.

خامساً- تأثير الاتفاقية على دعم السلع الزراعية السعودية:-

التزمت المملكة بتخفيض الدعم المحلي للمنتجات الزراعية لفترة تمتد لعشر سنوات مع احتفاظها بحقها في الإبقاء على الدعم المسموح به في إطار المنظمة والذي يصل إلى ١٠٪. وهذا الدعم لن يصبح صفرأ، حيث سينخفض من ٣ مليارات و ٧١٢ مليون ريال كمعدل للفترة ٢٠٠١/٢٠٠٣ م إلى ٣ مليارات و ٢١٨ مليون ريال عام ٢٠١٥ م. والجدول في الملحق رقم (٢) يبين مقدار الدعم المحلي المسموح للمملكة تقديمه خلال الفترة (٢٠١٥/٢٠٠٦).

ويتضح من خلال قراءة هذا الالتزام أن الدعم لن ينخفض حتى في نهاية فترة العشر سنوات بأكثر من ١٣٪. وبالتالي تستطيع المملكة وفق هذا الالتزام الإبقاء على برامجها لدعم المنتجات الزراعية ولا يمكن القول أن المنظمة فرضت على المملكة إلغاء الدعم. ومن أهم التزامات المملكة في مجال الدعم الزراعي:

- تخفيض الدعم المباشر.
- تحديث بيانات وثيقة الدعم الزراعي دورياً.
- إخطار المنظمة عن أية وسائل دعم جديدة.
- ومن أهم التحديات التي تواجه القطاع الزراعي بالمملكة ما يلي:-
- انخفاض الرسوم الجمركية على بعض السلع الزراعية.
- زيادة النفاذ للسوق المحلي وتعرض بعض الشركات التي تعمل في صناعة الأغذية لمنافسة الشركات الأجنبية .

- ترك فترة صلاحية المواد الغذائية (غير القابلة للتلف) للشركات الصانعة وهذا يتطلب توعية المستهلك السعودي بخصوص آلية التعامل مع السلع الأجنبية المستوردة.

- ضعف الجهاز التسويقي والخدمات التسويقية.

- ندرة وضع الكوادر الوطنية المؤهلة.

- ضعف وتواضع الخدمات المساندة .

- تخفيض الحد الأدنى لرأس المال الأجنبي في الاستثمارات الزراعية.

- عدم إمكانية تقديم دعم مباشر للصادرات.

- التزامات المرحلة القادمة وفق نتائج مفاوضات «أجندة الدوحة للتنمية».

- ضعف الأجهزة التنفيذية (الإشرافية والرقابية) على التطبيق والمتابعة.

وهذه الحقائق تتطلب من الحكومة والقطاع الخاص بذل الجهود وتوحيدها من أجل رسم سياسات استراتيجية لدعم المنتجات الزراعية بما يتوافق والتزامات المملكة المذكورة.

ولا شك أن التزام المملكة بتخفيض الدعم وتحديدده عند مستوى ٣ مليارات و٢١٨ مليون ريال عام ٢٠١٥م يتطلب وضع سياسة استراتيجية جديدة للدعم مبنية على توجيه الدعم للقطاعات الزراعية الفرعية والتي يمكن أن تتأثر مباشرة بعد الانضمام للمنظمة نتيجة تطبيق الإجراءات التنظيمية الجديدة في مجال استيراد المنتجات الزراعية. كذلك لابد من دراسة القطاعات الزراعية التي يمكن أن تتعرض للمنافسة جراء زيادة الواردات نتيجة الإجراءات الجديدة التي تمخضت عن الانضمام لمنظمة التجارة العالمية لتوجيه الدعم لهذه القطاعات حتى تستطيع مواجهة المرحلة القادمة.

ومن أهم الأمور التي ينبغي على القطاع العام الاهتمام بها ما يلي:-

- بناء قدرات الموظفين الحكوميين العاملين في المؤسسات الحكومية العاملة في المجال الزراعي

- إجراء البحوث والدراسات لرصد الآثار المترتبة على الانضمام وتقييمها من أجل رسم خطط استراتيجية لمواجهة التطورات بعد الانضمام.

- الحرص على تطبيق المواصفات والمقاييس على السلع المحلية والمستوردة.

- استمرار وسائل الحماية والدعم وبما يعظم من مكاسب الانضمام ويقلل من الأضرار.

- المشاركة بفعالية في مناقشات لجنة الزراعة في المنظمة واللجان الأخرى التي لها علاقة بالقطاع الزراعي.

كما يجب على القطاع الزراعي فهم واستيعاب اتفاقيات المنظمة ذات العلاقة ورفع كفاءة الإنتاج وتخفيض التكاليف، وتطوير المنتجات لمواجهة المنافسة. كما أن الاندماجات بين الشركات الزراعية لاستغلال اقتصاديات الحجم تعتبر من الخطوات المهمة التي ينبغي اتباعها لمواجهة هذه التطورات.

سادساً- تأثير الاتفاقية على قطاع الخدمات

بموجب اتفاقية الخدمات التزمت المملكة بتقديم التزامات في قطاعات الخدمات المختلفة، وعلينا أن نعلم أن التأثير على قطاعات الخدمات المختلفة يعتمد على مدى تحرير كل نوع من هذه القطاعات ومدى جاهزية القطاع لمواجهة المنافسة الأجنبية الناجمة عن تحرير ذلك القطاع. بالإضافة إلى أن الانضمام للمنظمة يتطلب وضع حدود جمركية على السلع من أجل تحرير مجموعات سلعية معينة، نجد أن منظمة التجارة العالمية تطلب من الدول تقديم التزامات بشأن تجارة الخدمات والتي لا تعني فتح أنشطة الخدمات أمام الأجانب بشكل كامل ولكنها تعني فتحاً جزئياً أو كلياً لكل نشاط من أنشطة الخدمات كل على حدة، حيث تعطي قواعد المنظمة الحق للدول في وضع قيود وشروط على الأجانب الذين يوردون الخدمة إلى السوق.

ونؤكد في هذا السياق أن تجربة المملكة مع منظمة التجارة العالمية لم يحرمها من وضع قيود على أنشطة الخدمات المختلفة، حيث أنها على سبيل المثال لا الحصر لم تسمح للأجانب بتأسيس نوابٍ ليلية وحظرت عليهم الانخراط في تقديم خدمات الحج والعمرة. ومن أهم التزامات المملكة في قطاع الخدمات ما يلي:-

(١) خدمات التوزيع (بما فيها الوكالات التجارية)

تم الالتزام بفتح قطاع التوزيع ضمن شروط وضوابط أهمها:-

- ألا تزيد المساهمة في رأس المال الأجنبي المستثمر على ٥١٪ فور الانضمام و٧٥٪ بعد ثلاث سنوات من الانضمام.

- ألا يزيد عدد مراكز التوزيع عن مركز واحد فقط في كل منطقة.

- ألا يقل رأس المال الأجنبي المستثمر عن ٢٠ مليون ريال سعودي.
 - أن يكون عدد السعوديين العاملين في المركز ٧٥٪ من مجموع العاملين.
 - تدريب ما لا يقل عن ١٥٪ من الموظفين السعوديين في المركز كل سنة.
- ونشير هنا إلى أن التزام المملكة بشأن قطاع الوكالات التجارية لن يلغي دور الوكيل لأن الوكيل يجب أن يكون سعودياً فقط. كما لا يوجد في المملكة حالياً ما يمنع أن يكون هناك عدة وكلاء سعوديين لنفس السلعة، حيث لا يوجد نص قانوني للوكالات الحصرية.
- ومن الضروري التأكيد على أن زيادة المرونة التي حصل عليها الأجانب لتسويق منتجاتهم داخل المملكة بأنفسهم بعد الانضمام للمنظمة وبالمشاركة مع سعوديين يمكن أن تؤثر على بعض الوكلاء الذين ليس لديهم القدرات الكافية لإقناع الشركات بالاعتماد عليهم في تسويق المنتجات.

(٢) الخدمات المالية (البنوك والتأمين)

الخدمات البنكية:

التزمت المملكة عند انضمامها لمنظمة التجارة العالمية بما يلي:

- السماح للبنوك الأجنبية بتأسيس فروع مباشرة يتم تنظيمها على أساس رأس المال العالمي، حيث سيرتفع الغطاء الحالي من حصة رأس المال الأجنبي في المصارف المشتركة من ٤٠ إلى ٦٠٪ مع إمكانية تحقيق مرونة إضافية في ملكية رأس المال بحيث يطبق على أساس كل حالة على حدة.
- تم منح الشركات الأجنبية ضمانات بعدم المعاملة التمييزية، ومعاملتها «المعاملة الوطنية» في كافة قطاعات الخدمات المالية. وإدارة الأصول والموجودات وخدمات الاستشارات المالية التي يمكن تقديمها من خلال المصارف أو المؤسسات المالية غير المصرفية.
- السماح للمؤسسات المالية الأجنبية بتأسيس صناديق للمعاشات إضافة لصندوق المعاشات العام، عند السماح للمؤسسات المالية السعودية بالخطوة نفسها.
- عدم السماح للبنوك الأجنبية بإدارة صناديق المعاشات باعتبار أن تلك مسئولية مؤسسة النقد العربي السعودي.

القطاع، وسيحظى باهتمام المستثمرين السعوديين والأجانب عن طريق التوجه لتأسيس شركات سعودية أو شركات سعودية مشتركة مع مستثمرين أجانب تطبق نظام التأمين التعاوني كما تنص عليه الأنظمة السعودية. كما سوف تشجع هذه الالتزامات شركات التأمين العالمية على فتح فروع لها في المملكة. وهذا يتطلب من قطاع التأمين المحلي وضع استراتيجيات جديدة لمواجهة المنافسة، واتباع طرق جديدة في تقديم الخدمات والاستفادة من خصوصية سوق التأمين في المملكة والمبني على تجربة طويلة في ممارسة التأمين التعاوني.

(٣) خدمات النقل:

التزمت المملكة بفتح أسواقها في مجال قطاع خدمات النقل البحري والجوي ولكنها لم تسمح حتى في ظل منظمة التجارة العالمية للشركات الأجنبية بالدخول لسوق النقل البري بواسطة التاكسي أو الأوتوبيس، لكنها سمحت بفتح الأسواق في قطاع خدمات النقل بواسطة السكك الحديدية من خلال ترتيبات معينة مع الحكومة لإقامة خطوط سكك حديدية وتشغيلها ومن ثم إعادة ملكيتها للحكومة وفق نظام (BOT). ولكنها قدمت التزامات كثيرة في مجال النقل الجوي والبحري ومن ضمن هذه الالتزامات ما يلي:-

- فتحت المجال أمام الشركات الأجنبية بشكل كامل لتقديم خدمات صيانة وإصلاح الطائرات.

- سمحت للشركات الأجنبية وبشكل كامل بتقديم خدمات أنظمة الحجز الإلكتروني.

- فتحت المجال أمام الشركات الأجنبية لتقديم النقل البحري والجوي.

- سمحت للشركات الأجنبية بتقديم الخدمات المساندة لخدمات النقل في مجال النقل البحري والجوي وخطوط السكك الحديدية.

(٤) تأثير الاتفاقية على الخدمات المرتبطة بقطاع المقاولات:-

تشير البيانات الرسمية للمملكة إلى أن قطاع المقاولات بشقيه: أعمال التشييد وأعمال التشغيل والصيانة، يضطلع بدور اقتصادي مهم، حيث يقوم بتشبيد البنى الأساسية للاقتصاد السعودي ويتولى أعمال الإنشاءات الصناعية والزراعية والعقارية، كما يقوم بخدمات التشغيل والصيانة اللازمة لهذه المرافق. كما يعتبر قطاع المقاولات أكبر مستهلك للمواد الخام للعديد من المنتجات المصنعة محلياً، وبذلك تعتمد الكثير من الصناعات

الوطنية على هذا القطاع في بقائها ونموها ويضم قطاع المقاولات كثيراً من الأنشطة من التشييد والبناء وأعمال توصيلات المياه والكهرباء وأعمال الصيانة المختلفة إلى جانب أعمال النظافة.

ووفقاً للاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (الجاتس) المنبثقة عن منظمة التجارة العالمية، فقد تم تصنيف أعمال المقاولات تحت عنوان التشييد والخدمات الهندسية المرتبطة به، وهذه الأعمال تشمل: أعمال الإنشاءات العامة للمباني، أعمال الإنشاءات العامة للهندسة المدنية، أعمال التركيب والتجميع، أعمال التكملة والتشطيب، والأعمال الأخرى المرتبطة.

وقد قامت المملكة بتحرير هذا القطاع حتى قبل الانضمام لمنظمة التجارة العالمية، حيث أن المملكة قامت بالعديد من الخطوات من أجل استيفاء متطلبات الانضمام للمنظمة، ولعل نظام الاستثمار الأجنبي الجديد والذي فتح المجال أمام المستثمر الأجنبي للاستثمار في قطاع المقاولات، يعد أهم مظاهر التغيرات التي سبقت انضمام المملكة للمنظمة.

ونذكر هنا أن هذا النظام قد حل محل العديد من القرارات والأنظمة السابقة والتي كانت تضع قيوداً على الأجانب للاستثمار في قطاع المقاولات وتلزمهم بالتعاقد مع مقاولين سعوديين من الباطن.

(هـ) خدمات الطاقة:

تعتبر المملكة بامتلاكها ربع احتياطي العالم الثابت وقدرتها على إنتاجه بتكلفة منخفضة، سوقاً رئيسية لشركات خدمات الطاقة الأجنبية، ويعد فتح المملكة أسواقها في مجال الطاقة من أهم التحديات التي تواجه الشركات السعودية التي تقدم هذا النوع من الخدمات.

وقد قدمت المملكة التزامات كبيرة بشأن خدمات الطاقة والتي أسفرت عن فتح جوهري لخدمات الطاقة في السوق السعودي. وبموجب هذه الالتزامات سيتاح لشركات خدمات الطاقة الأجنبية التنافس على صعيد مشاريع خدمات الطاقة في الحقول القائمة أو المستقبلية. ومن ضمن التزامات المملكة في هذا القطاع ما يلي:-

- خدمات استكشافات النفط والغاز وتطويرها.
- خدمات نقل الوقود عبر الأنابيب.
- خدمات الإدارة والاستشارات، والتحليلات والاختبارات الفنية، وإدامة وإصلاح الأجهزة والمعدات.

ويعتبر انضمام المملكة لمنظمة التجارة العالمية فرصة للشركات السعودية التي تعمل في هذا المجال لتصدير خدماتها للدول الأخرى، وكذلك البحث عن فرص تصدير هذا النوع من الخدمات للدول التي هي في طور الانضمام للمنظمة، وهي فرصة كبيرة للشركات السعودية في هذا المجال لنقل وجهة نظرها لوزارة التجارة لتكون المملكة ضمن فريق المعني بانضمام دول أخرى والتي يمكن أن تكون سوقاً مستقبلية لمصدري خدمات الطاقة السعوديين. ويمكن القول أن المفاوض السعودي استطاع الضغط على تلك الدول لفتح أسواقها أمام مصدري خدمات الطاقة السعوديين.

(٦) خدمات الاتصالات:

تتلخص التزامات السعودية في قطاع الاتصالات في السماح للشركات الأجنبية للاتصالات بتقديم خدماتها عبر الحدود. وكذلك تبني تشريعات جديدة لفتح قطاع الاتصالات بالمملكة بصورة تدريجية عن طريق السماح برفع سقف الملكية الأجنبية لرأس المال الأجنبي في شركات الاتصالات التي تقدم خدمات الاتصالات الأساسية المزمع إنشاؤها بالمملكة لتصل إلى ٦٠٪ في نهاية ٢٠٠٨ وفي بعض خدمات الاتصالات الأخرى تصل الملكية إلى ٧٠٪ بعد ثلاث سنوات من تاريخ الانضمام وتشمل هذه الالتزامات تحرير خدمات الاتصالات وفقاً لما يلي:-

- خدمات الاتصالات الأساسية، والقيمة المضافة إلى خدمات الاتصالات بأية وسيلة من وسائل التكنولوجيا.
- التزام المملكة بتضمين الالتزامات في ورقة إضافية مرجعية صادرة من منظمة التجارة تشجع المنافسة في مجال الاتصالات. كما التزمت السعودية بتطبيق الورقة بشكل شمولي وبحيث تؤسس الورقة مرجعية قانونية للالتزامات السعودية في قطاع الاتصالات.
- إصدار مجموعة تشريعات لمنع شركة الاتصالات من القيام بأية ممارسات احتكارية.

(٧) الخدمات السمعية بصرية:

سوق الخدمات السمعية بصرية من الأسواق الواعدة في المملكة ومن الممكن أن يستقطب كثيراً من الشركات الأجنبية لدخوله، وهذا يتطلب من الشركات السعودية الوقوف وبشكل مستمر على تطورات السوق، وكذلك متابعة الفرص المتاحة فيه بغية الدخول في شراكات

واغتنام فرصة الاستفادة من فتح السوق في سبيل نقل التكنولوجيا للسوق السعودي، والاطلاع على تجربة الشركات الأجنبية عن كثب في سبيل تطوير هذه الصناعة محلياً. ويعتبر تحرير خدمات السمع بصرية من أهم التحديات التي تواجه الشركات السعودية والتي يتطلب منها اكتساب خبرات واسعة وكبيرة لتستطيع منافسة الشركات الأجنبية، ومن أهم التزامات المملكة في هذا القطاع ما يلي:-

- خدمات توزيع الأفلام، وأفلام الفيديو بما فيها أشرطة الفيديو، وأجهزة الفيديو المشفرة رقمياً.

- خدمات الإنتاج والتوزيع الإذاعي والتلفزيوني من إنتاج البرامج الإذاعية والتلفزيونية وتوزيعها.

- ترخيص برامج الراديو والتلفزيون، سواء كانت حية أو مسجلة أو على تسجيلات عادية، أو رقمية مشفرة بالفيديو لل بث بواسطة الأقمار الصناعية للبث التلفزيوني، أو بواسطة الأسلاك، أو بوسائل أخرى، وذلك يشمل جميع البرامج والقنوات الخاصة بالبرمجة، سواء كانت لأغراض التسلية المنزلية أو لأغراض الترويج، أو أنها تنتج بشكل عادي في استوديوهات التلفزيون.

(٨) خدمات البريد :

التزمت المملكة بتحرير الخدمات البريدية ومن ضمن الالتزامات:-

- التسليم غير المقيّد (بدون عوائق قانونية) للوثائق، والرّزم، والطرود، والبضائع وغيرها من المواد البريدية بواسطة كافة طرق التزويد الملائمة.

- التزمت المملكة بمعاملة مزودي الخدمات البريدية الأجانب معاملة غير تمييزية أي معاملتهم معاملة لا تقل تفضيلاً عن تلك الممنوحة للعاملين في خدمات البريد المحلية.

ومن هذه الالتزامات نجد أن المملكة قد فتحت السوق السعودي أمام الشركات الأجنبية التي تعمل في مجال خدمات البريد، وهو قطاع يتمتع بأهمية قصوى في الاقتصاد ويتطلب من الشركات السعودية العاملة في هذا المجال وضع آليات لمواجهة المنافسة الأجنبية.

(٩) خدمات البيئة:

التزمت المملكة بمجرد الانضمام للمنظمة بتحرير سوق خدماتها في مجال البيئة. ووفقاً لهذه الالتزامات يستطيع مزودو خدمات البيئة الأجانب تقديم كثير من خدمات البيئة من داخل

السوق السعودي. وتشير هذه الالتزامات إلى إمكانية وصول شركات أجنبية إلى داخل السوق وبملكية أجنبية تصل ١٠٠٪. وستعامل هذه الشركات بنفس معاملة الشركات السعودية وفق مبدأ المعاملة الوطنية. وهذا يتطلب من الشركات السعودية العاملة في مجال الخدمات البيئية تطوير خدماتها والبحث عن خطوط تسويقية وأسواق جديدة. ومن أهم الخدمات التي تم تحريرها في مجال الخدمات البيئية: خدمات مياه الصرف وخدمات تقليل الضجيج وغيرها.

(١٠) الخدمات السياحية:

قطاع السياحة في المملكة من القطاعات الاقتصادية الواعدة وهي في تطور مستمر، ومن هذا المنطلق نجد أن المملكة قد التزمت بفتح أسواقها لتشجيع زيادة الاستثمارات الأجنبية في هذا القطاع لتطويره. وهذا يخلق فرصاً كبيرة أمام رجال الأعمال السعوديين للانطلاق لتطوير هذا القطاع والاستفادة من انفتاح السوق لتطوير الخدمات السياحية بالمملكة. وقد أبقىت المملكة على نشاط خدمات الحج والعمرة حكراً على السعوديين.

وعند قراءتنا للالتزامات المملكة في مجال الخدمات السياحية، نرى أن الشركات العاملة في مجال الحج والعمرة مازالت تتمتع بحماية ولن تتأثر بانضمام المملكة لمنظمة التجارة العالمية، غير أن الشركات السعودية التي تعمل في مجال المطاعم والاستراحات السياحية والخدمات الفندقية يمكن أن تتأثر نتيجة الانضمام.

ولا شك أن توجه بعض الشركات الأجنبية والتي لها باع طويل وخبرات متميزة في مجال الإدارة الفندقية والسياحية للسوق السعودي لفتح فروع لها بالمملكة، يتطلب من الشركات السعودية العاملة في هذا القطاع إجراء دراسة معمقة لواقع السوق بعد الانضمام للمنظمة الدولية.

ويتوقع أن يؤثر انضمام المملكة للمنظمة على بعض الشركات التي تقدم خدمات سياحية ذات جودة متدنية والانضمام يحتم على هذه الشركات رفع جودة خدماتها لتستطيع المنافسة الناجمة عن تحرير هذا القطاع.

(١١) الخدمات المهنية والاستشارية:

قطاع الخدمات المهنية من القطاعات المهمة في الاقتصاد السعودي، حيث أن الطفرة النفطية وما صاحبها من تغيرات وطفرة عمرانية واقتصادية مهدت الطريق لبروز هذا النوع من الخدمات والتي تصاحب عادة النمو الاقتصادي.

ومن خلال قراءة التزامات المملكة في مجال الخدمات المهنية والاستشارية (القانون،

والمحاسبة، وتدقيق الحسابات، والهندسة، والهندسة المعمارية، نجد أنها التزمت بفتح السوق أمام موردي الخدمة الأجانب ويحدود ملكية أجنبية لا تتجاوز ٧٥٪، في حين التزمت بفتح السوق بالكامل في خدمات الحاسوب، وخدمات الإعلان، والاستشارات الإدارية).

غير أننا نشير إلى أن المملكة احتفظت بحقها في تطبيق برنامج العودة وكذلك اشتراط حصول موردي الخدمة الأجانب على تأشيرة للدخول للمملكة ووضعت أيضاً شروطاً محددة حول فترة مكوث الخبراء والمتخصصين الأجانب داخل المملكة لفترة لا تزيد على ١٨٠ يوماً قابلة للتجديد.

كما اشترطت المملكة أيضاً عدم السماح للمحامين الأجانب بالمثول أمام المحاكم السعودية للدفاع عن موكلهم.

سابعاً - تأثير الاتفاقية على الأنظمة التجارية:

(١) التأثير على الأنظمة التجارية المتعلقة بالاستيراد والتصدير:

في إطار سعيها للانضمام لمنظمة التجارة العالمية، قامت المملكة بالعديد من الخطوات باتجاه تعديل الأنظمة التجارية القائمة أو إصدار أنظمة جديدة بهدف استيفاء متطلبات الانضمام للمنظمة، وفي هذا السياق التزمت المملكة بإلغاء كافة الإجراءات غير الجمركية والتي يمكن أن تعيق التجارة ومنها ما يلي:-

- تطبيق أنظمتها التجارية بطريقة تضمن عدم حصول نكوص في حرية الوصول للأسواق التي تحققت من خلال إلغاء التعريفات، وألا يتم تقليص مزايا هذا الإلغاء من خلال فرض عوائق أخرى غير جمركية.

- الالتزام بتطبيق كل المعايير المطلوب اتباعها وفق اتفاقية التراخيص المنبثقة عن منظمة التجارة العالمية.

- الالتزام بعدم ربط عملية الترخيص للاستيراد لداخل المملكة بمعايير معينة مثل مدى قدرتها على تشجيع صناعات معينة لتشجيع المحتوى المحلي للسلع المصدرة، أو زيادة التصدير، أو مدى قدرتها على دعم المحتوى المحلي للسلع المستوردة كمدخل إنتاجي، أو مدى قدرتها على منافسة الصناعة المحلية، أو غير ذلك.

- السماح بقيام تجارة حرة في منتجات تكنولوجيا المعلوماتية كالهواتف الخلوية، وأجهزة الحاسوب، والمفكرات الإلكترونية، وأجهزة التصوير.

- الالتزام بربط كافة الضرائب والرسوم الأخرى على البضائع الصناعية عند الرقم صفر.
- الالتزام بأن تستند الرسوم التي تفرضها المملكة على واردات الجمارك وخدمات الميناء على أساس كلفة الخدمة التي تقدمها.
- التزام المملكة بأن تلغي في موعد لا يتجاوز ديسمبر ٢٠٠٧ شرطها بحصول الموردين على شهادات تثبت صحة وثائق الجمارك من الدوائر القنصلية بالسفارات السعودية.
- الالتزام برفع الحظر الذي تفرضه المملكة على تصدير كافة أنواع الخردة المعدنية، وعدم فرض رسوم على تصدير منتجات الخردة.

(٢) التأثير على أنظمة حماية حقوق الملكية الفكرية:

حقوق الملكية الفكرية من أهم القضايا التي تطرح على طاولة المفاوضات عند الانضمام للمنظمة، ولا يمكن لأية دولة تطلب الانضمام للمنظمة أن تكمل عملية الانضمام دون تعديل أنظمتها المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية، ومن هذا المنطلق نجد أن المملكة قد قامت بما يلي:-

- الالتزام بالتطبيق التام لاتفاقية منظمة التجارة العالمية حول الجوانب التجارية المرتبطة بحقوق الملكية الفكرية دون التمتع بفترة انتقالية.
- الانضمام لعدة اتفاقيات ومعاهدات دولية حول الملكية الفكرية، ومن ضمنها معاهدتا باريس وبيرن.
- تحديث وإصلاح نظامها التشريعي وإجراءاتها الإدارية لحماية حقوق الملكية الفكرية وجعلها متوافقة مع اتفاقية (تربس). وفيما يلي القوانين والأنظمة المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية التي تبنتها المملكة خلال إجراءاتها للانضمام للمنظمة:
 - ١- قانون حقوق النشر والتأليف (٣٠ أغسطس ٢٠٠٣م)
 - ٢- الأنظمة التنفيذية لقانون حقوق النشر والتأليف (٢٩ مايو ٢٠٠٤م).
 - ٣- قانون حول منح البراءات خاصة براءة الاختراع، والرسوم الصناعية، والأصناف النباتية، والرسوم الصناعية (قانون براءات الاختراع الجديد ١٧ يوليو ٢٠٠٤م).
 - ٤- اللائحة التنفيذية لقانون براءات الاختراع (٢٦ ديسمبر ٢٠٠٤م).
 - ٥- قانون العلامات التجارية (٧ أغسطس ٢٠٠٢م).

- ٦- اللائحة التنفيذية لقانون العلامات التجارية خلال عام ٢٠٠٥م.
- ٧- أحكام حماية المعلومات التجارية ومن ضمنها حماية معلومات اختبار المواد الصيدلانية والزراعية والكيمائية خلال عام ٢٠٠٥م.
- ٨- تعديل أنظمة حقوق النشر النافذة المفعول بحيث تضمن حماية ما يلي:-
- حماية التقارير الإخبارية، ويستثنى من ذلك فقط الحقائق الإخبارية.
 - حقوق إعادة الإنتاج في الحدود الواردة في المادة التاسعة من معاهدة بيرن.
 - حماية التسجيل المسبق للأعمال الأجنبية حتى قبل أن تدخل في النشاط العام لبلد المنشأ.
 - التسجيلات الصوتية، بحيث تم تعريف كلمة «أعمال» الواردة في القانون بأنها تعني التسجيلات الصوتية.
 - حماية حقوق البث الإذاعي الواردة في معاهدة بيرن.
- ٩- حماية الصادرات والواردات التجارية على نحو متوازن، بحيث يمكن معاقبة كل من يقوم بتصدير أو استيراد النسخ غير المرخصة للتوزيع داخل المملكة.
- ١٠- اتخاذ مكتب براءات الاختراع في المملكة إجراءات جديدة للتعامل مع العوامل التي تعيق تطبيق القانون، ومن ضمن ذلك زيادة جوهريّة في عدد الموظفين المسؤولين عن تدقيق براءات الاختراع، وقد التزمت المملكة بالتنفيذ الصارم لأحكام القانون في نهاية ٢٠٠٦م.
- ١١- التزمت المملكة بتعزيز اللوائح التنفيذية للقوانين في محاكمها وفي المؤسسات الحكومية الإدارية المسؤولة، وحماية حقوق الملكية الفكرية.

ثامناً - تأثير الاتفاقية على المشتريات الحكومية بالمملكة:-

التزمت المملكة بالتفاوض بشأن ممارساتها التجارية الخاصة بالمشتريات الحكومية بعد الانضمام للمنظمة مباشرة وهذا يتطلب من الشركات التي تعتمد بشكل أساسي على المشتريات الحكومية أن تبحث عن آليات تسويقية جديدة للتغلب على تحديات دخول الأجانب إلى هذا القطاع.

تاسعاً - آليات حماية الصناعة الوطنية في ظل منظمة التجارة العالمية من الممارسات الدولية غير العادلة ودور الصناعة في هذا المجال:

نؤكد هنا على أن الانضمام إلى المنظمة لا يحرم الدول من ممارسة حقها بحماية صناعتها من الممارسات التجارية الدولية غير العادلة مثل الدعم والإغراق أو حتى عند وجود زيادة غير مبررة في الواردات والتي تستوجب وضع تدابير لحماية الصناعة في كل حالة من هذه الحالات.

فقواعد المنظمة تقر بأن الزيادة في الواردات قد يكون مرجعها ممارسات تجارية غير مشروعة من جانب الموردين الأجانب على شكل إغراق الأسواق الأجنبية بالسلع بواسطة المنتجين أو المصدرين لتلك السلع. وهذه القواعد تسمح للبلد المستورد باتخاذ تدابير علاجية (Remedy)، تتمثل في فرض رسوم مكافحة إغراق على المستوردات الإغراقية، حيث تضع اتفاقية مكافحة الإغراق وهي اتفاقية تفصيلية، القواعد والأسس بشأن الإغراق وتسمح للبلدان الأعضاء بالمنظمة بفرض رسوم مكافحة الإغراق على المستوردات الإغراقية وفق معايير معينة تحددها الاتفاقية.

ويعتبر المنتج إغراقياً إذا كان سعر تصديره يقل عن سعر بيع المنتج المشابه لأغراض الاستهلاك في البلد المصدر. وبعبارة أخرى إذا تبين عند إجراء مقارنة بين سعر التصدير وسعر الاستهلاك المحلي أن سعر الاستهلاك المحلي هو الأعلى، عندها يعامل المنتج على أنه منتج إغراقي.

وحتى تتجح الصناعة في الحصول على الحماية المطلوبة من الدولة عليها إثبات تضررها من الإغراق عن طريق تقديم أدلة اقتصادية ملموسة تؤكد تضررها، وذلك يشمل: الانخفاض الحاد الفعلي أو المحتمل في الإنتاج والمبيعات وحصص السوق، أو الأرباح والإنتاجية أو عائد الاستثمارات أو الاستخدام الكامل للطاقة الإنتاجية، وكذلك التأثيرات على الأسعار المحلية، أو العوامل الفعلية أو المحتملة التي تؤثر على التدفق النقدي، أو المخزون أو فرص العمل، أو الأجور، أو النمو أو القدرة على زيادة رأس المال أو الاستثمارات.

كما أن على الصناعة أن ترفق في الشكوى المقدمة معلومات تفصيلية بشأن حجم الإنتاج المحلي للمنتجين المتقدمين بالطلب، والوصف الجمركي للمنتج الذي يزعم بأنه إغراقي، وكذلك أسماء بلدان التصدير، أو اسم المصدر أو المنتج الأجنبي المعروف وقائمة بمستوردي المنتج. وكذلك على الصناعة تقديم بيانات بشأن الإغراق والأسعار التي يباع بها المنتج في السوق المحلية للبلد المصدر وكذلك بيانات عن أسعار التصدير، وحجم الواردات الإغراقية.

وتجيز الاتفاقية اتخاذ إجراءات مؤقتة لمكافحة الإغراق وذلك عندما ترى السلطات المختصة أن مثل هذه الإجراءات «ضرورية للحيلولة دون وقوع الضرر أثناء التحقيق» ولا تطبق هذه الإجراءات إلا بعد الوصول إلى قرار أولي بثبوت الإغراق والضرر بالصناعة المحلية والعلاقة السببية بينهما. ولا يجوز تطبيق مثل هذه الإجراءات إلا بعد مرور ٦٠ يوماً من بدء التحقيقات، ولفترة قصيرة لا تزيد على أربعة أشهر والتي يمكن تمديدها لـ ٦ شهور بموافقة المصدرين، وتكون هذه الإجراءات على شكل ودائع نقدية أو سندات.

ونشير هنا إلى أن ما يصل إلى هيئة تسوية المنازعات في منظمة التجارة العالمية من قضايا

الإغراق هو تلك الحالات التي يصدر فيها حكم داخل دولة الاستيراد ويكون الحكم غير مرضٍ بالنسبة للمستورد أو المصدر. والمصدر في هذه الحالة لا يستطيع أن يفعل شيئاً سوى تقديم شكوى للجهة المعنية في بلده يطلب فيها رفع قضية ضد الدولة المستوردة، وفي هذه الحالة تقوم الدولة المصدرة وبناءً على المعلومات المتوافرة لديها بتقديم شكوى ضد الدولة المستوردة وتحل هذه القضية ضمن هيئة تسوية النزاعات في منظمة التجارة العالمية. ولا تستطيع الشركة المصدرة تقديم شكوى إلى المنظمة مباشرة، لأن من وقع على اتفاقيات المنظمة هي حكومات وليس القطاع الخاص، ومن هنا فإن المشارك الفعلي في القضايا التي تثار داخل هيئة النزاعات في المنظمة هو الحكومات وليس القطاع الخاص.

ولكن ما دور الصناعة المحلية في قضايا الإغراق؟

قضايا الإغراق هي شأن وطني داخلي حيث تكون الأطراف المعنية في القضية هي الصناعة المحلية أو من يمثلها والمستوردون، ويكون البت في هذه القضايا من شأن نظام القضاء الوطني، وتقوم السلطات المختصة باتخاذ قرارات بثبوت أو عدم ثبوت الضرر، وفقاً للأنظمة والتشريعات الوطنية النافذة، ويجب أن تتوافق أحكام هذه الأنظمة من الناحية النظرية مع اتفاقية مكافحة الإغراق. ويكون للأطراف المعنية الحق في الطعن بقرارات السلطة المختصة بالتحقيقات أمام المحاكم المختصة، وبذلك على الصناعة المحلية تقديم كل ما لديها من معلومات للجهة المختصة من أجل تدعيم موقفها في القضية وللتسهيل على الجهة المختصة لاتخاذ إجراءاتها.

وهذا يتطلب من الصناعة المحلية الفهم العميق لمتطلبات اتفاقية مكافحة الإغراق، خاصة تلك البنود المتعلقة بالأدلة والمعلومات التي تبرهن على وجود هامش إغراق والضرر الواقع على الصناعة المحلية والعلاقة السببية بينهما.

لذا ينبغي تدعيم جهاز مكافحة الإغراق في المملكة بالكوادر الفنية القادرة على التعامل بفعالية مع اتفاقية مكافحة الإغراق ليكون لسلطة التحقيقات السعودية المعرفة الفنية اللازمة التي تمكنها من التفاعل الإيجابي مع التطورات في منظمة التجارة العالمية في مجال مكافحة الإغراق.

كما ينبغي على دائرة الإحصاءات توفير البيانات الإحصائية اللازمة حول الواردات والتي من دونها لا يمكن للشركات أن تقدم أدلة تمكنها من تقديم شكوى الإغراق، لاسيما أن من المتطلبات الأساسية للشكوى من الإغراق وجود أدلة ومؤشرات تقيد بتزايد مطرد في الواردات خلال الفترة السابقة لبدء التحقيقات.

خلاصة

يتفاوت تأثير انضمام المملكة إلى منظمة التجارة العالمية على القطاعات الاقتصادية المختلفة ولكن في نفس الوقت فإن الانضمام سيفتح آفاقاً جديدة أمام الصادرات السعودية من السلع والخدمات ويجعلها أكثر قدرة على حماية مصالحها في حال تعرضت الصادرات السعودية لإجراءات تعسفية من قبل البلدان المستوردة، كما أن الانضمام للمنظمة سوف يساعد المملكة في حال سنت أنظمة تتعلق بالإغراق لحماية الصناعة الوطنية من الإغراق.

ولا بد أن نعلم أن الانضمام سوف يؤدي إلى وجود منافسة مع الشركات الأجنبية مما يخلق تحديات أمام الصناعة السعودية، وهذا يتطلب من القطاع الخاص دراسة التزامات المملكة تجاه المنظمة بدقة والاطلاع على اتفاقيات المنظمة لمعرفة الحقوق والواجبات تجاه هذه الاتفاقيات لتعظيم الاستفادة من الانضمام للمنظمة الدولية.

ملحق رقم (١)

علاقة الدول العربية بمنظمة التجارة العالمية

معظم الدول العربية أعضاء في منظمة التجارة العالمية والكثير من هذه الدول أعضاء في اتفاقية الجات السابقة لإنشاء المنظمة، وبالتالي فإن الكثير من الدول العربية تعتبر من الدول المؤسسة للمنظمة، إلا أننا نجد أن بعض الدول العربية أبدت رغبتها في الانضمام إلى المنظمة في وقت متأخر نسبياً، فمنها من أفلح في الانضمام ومنها من هو في طور الانضمام .
وقد استطاعت كل من الأردن وسلطنة عمان والمملكة الانضمام إلى المنظمة حيث كانت المملكة آخر دولة عربية تنضم إلى المنظمة. والجدول التالي يوضح وضع الدول العربية في منظمة التجارة العالمية.

الدولة / مجموعة الدول	تاريخ نفاذ الاتفاقية / العضوية
١- دول مجلس التعاون الأعضاء في المنظمة: البحرين الكويت قطر الإمارات العربية المتحدة سلطنة عمان المملكة العربية السعودية	١٩٩٥/١/١ ١٩٩٥/١/١ ١٩٩٦/١/١٣ ١٩٩٦/٤/١٠ ٢٠٠٠/١١/٩ ٢٠٠٥/١٢/١١
٢- الدول العربية الأعضاء في المنظمة: المغرب تونس موريتانيا جيبوتي مصر الأردن	١٩٩٥/١/١ ١٩٩٥/٣/٢٩ ١٩٩٥/٥/٣١ ١٩٩٥/٥/٣١ ١٩٩٥/٧/٣٠ ٢٠٠٠/٤/١٠
٣- دول عربية في وضع مراقب في المنظمة: الجزائر ، اليمن ، السودان ، لبنان.	

ملحق رقم (٢)

جدول بالتزامات المملكة تجاه منظمة التجارة العالمية بخصوص الدعم الزراعي المحلي
بملايين الريالات السعودية) خلال السنوات من ٢٠٠٦م وحتى ٢٠١٥م

السنة	مبلغ الدعم	السنة	مبلغ الدعم
سنة الأساس ٢٠٠١-٢٠٠٣	٣,٧١١,٩٧	٢٠١٠	٣,٤٦٥,١٢
٢٠٠٦	٣,٦٦٢,٦٠	٢٠١١	٣,٤٦٥,١٢
٢٠٠٧	٣,٦١٣,٢٣	٢٠١٢	٣,٣٦٦,٣٩
٢٠٠٨	٣,٥٦٣,٨٦	٢٠١٣	٣,٣١٧,٠٢
٢٠٠٩	٣,٥١٤,٤٩	٢٠١٤	٣,٢٦٧,٦٥
		٢٠١٥	٣,٢١٨,٢٨

المراجع

المراجع باللغة العربية:-

- ١- طارق الزهد، كتاب «مستقبل قطاع المقاولات في ظل منظمة التجارة العالمية»، الغرفة التجارية للمنطقة الشرقية، ٢٠٠٤.
- ٢- — ، كتاب مستقبل الوكالات التجارية في المملكة العربية السعودية في ظل التطورات التجارية الدولية»، الغرفة التجارية للمنطقة الشرقية، ٢٠٠٢.
- ٣- — ، كتاب «قضايا الإغراق: الدور المطلوب من الصناعة الوطنية في ظل منظمة التجارة العالمية»، الغرفة التجارية للمنطقة الشرقية، ٢٠٠١.
- ٤- — ، «مبادئ منظمة التجارة العالمية»، مجلة الاقتصاد، الغرفة التجارية للمنطقة الشرقية الدمام، العدد ٢٢٦ ذو القعدة ١٤٢١ هـ -يناير/فبراير ٢٠٠١.
- ٥- — ، «آلية الانضمام لمنظمة التجارة العالمية»، مجلة الاقتصاد، الغرفة التجارية للمنطقة الشرقية الدمام، العدد ٣٤٢، جمادى الآخرة ١٤٢٢ هـ -أغسطس/سبتمبر ٢٠٠١.
- ٦- — ، «مقررات مؤتمر الدوحة ما لها وما عليها»، مجلة الاقتصاد، الغرفة التجارية للمنطقة الشرقية، الدمام، العدد ٢٤٧ شوال ١٤٢٢ هـ -ديسمبر/يناير ٢٠٠٢.
- ٧- منتدى الرياض الاقتصادي ٢٠٠٥ م

المراجع باللغة الإنجليزية:

- 1- Ernst-Urich Petersmann, "The GATT/WTO Dispute Settlement System", Kluwer Law International, UK, 1998.
- 2- GATT Secretariat, "The Results of the Uruguay Round of Multilateral Trade Negotiations: The Legal Texts", World Trade Organization, Geneva, 1995.
- 3- International Trade Center and Commonwealth Secretariat: "Business Guide to the World Trading System", 2nd edition, 1998.
- 4- Tariq Al-Zuhd, "Saudi Arabia's Accession to the WTO: A Quick Assessment of its Economic & Commercial Impact", Saudi Commerce Magazine, Chamber of Commerce & Industry, Eastern Province, Saudi Arabia, No. 140, December 2005.
- 5- World Trade Organization, Working Party on the Accession of The Kingdom of Saudi Arabia, downloaded from the WTO website, <http://www.wto.org>.

المحتويات

الصفحات	الموضوع
٢	ثقافة التجارة العالمية
٤	تقديم
٥	تمهيد
٦	ما هي منظمة التجارة العالمية؟
٧	ماذا تعني العضوية في المنظمة؟
٧	جهود المملكة للانضمام للمنظمة
٩	تأثير الانضمام للمنظمة على القطاع الخاص السعودي: قراءة أولية:
٩	أولاً : تأثير الاتفاقية على استيراد السلع الصناعية.
١٠	ثانياً : تأثير الاتفاقية على صادرات المملكة من السلع الصناعية.
١١	ثالثاً : تأثير الاتفاقية على سياسات المملكة التجارية (تسعيرة الغاز المسال).
١٢	رابعاً : تأثير الاتفاقية على الواردات من السلع الزراعية السعودية.
١٤	خامساً : تأثير الاتفاقية على دعم السلع الزراعية السعودية.
١٦	سادساً : تأثير الاتفاقية على قطاع الخدمات.
٢٤	سابعاً : تأثير الاتفاقية على الأنظمة التجارية بالمملكة.
٢٦	ثامناً : تأثير الاتفاقية على المشتريات الحكومية بالمملكة.
٢٦	تاسعاً : آليات حماية الصناعة الوطنية في ظل منظمة التجارة العالمية.
٢٩	خلاصة
٣٠	ملحق رقم (١): علاقة الدول العربية بمنظمة التجارة العالمية.
٣٠	ملحق رقم (٢): جدول بالتزامات المملكة تجاه المنظمة بخصوص الدعم الزراعي المحلي.
٣١	المراجع

